

الآن الوقت للإختلاف في الخدمة والأعمال المالية والأندماج في الدفاع والسعي وراء المصلحة القيمة

ولأنكم ذلك إلا بترك الشقاق فتتكون ولا يروى الشقاق إلا بفصل الدنيا عن الدين وبذلك ترجحون وتخدمون دنياكم وتكسبون رضى رب العالمين  
 وبهذا الختام أتناجى اليه تعالى ليظهر الرضا بين الرضا وبين من فوجئنا بسوءك الشقاق ويظهر حمة من ألى التوفيق بين مساعينا الدائمة مع تمسكنا بأصول الدين مجردة عن الدخيل . وهم حسنا ونعم الوكيل  
 \* طيبى سعد \*

## غرف التجارة

ثمة لمورد في الخبرة الماضية

ذكرت قبلاً بعض ما تتنازع به الغرفة الجارية على غيرها من الغرف التجارية من الامتيازات وقد مضى عليها مائة وسبعة اعوام وفي ذات مقام سام حرص بها ولها خمس لجان تلبية استشارية الأولى تبحث في المسائل الاقتصادية كالمناجاة على بتطبيق مسائل الرسوم الجمركية والادخالية الاوكتروا والثانية تتعامل بمسائل الوسائط الثقيلة والثالثة بالمسائل التجارية والصناعية والرابعة بمسائل الصادرات وتعتبر الخاصة بالدروس ولها أيضاً سبع لجان ادارية تتعامل بدور البورصة ومدارس التجارة والمكاتب . . . . . ولها ديوان يتولى كتابة تقاريرها الاسبوعية وقد عملت هذه الغرفة خلال سني ١٩٠١ و ١٩٠٢ ستة وسبعين ومائة تقرير في مسائل شتى وتحدثت مع عدة لجان ألفت سجل النظارات وادعت عنها احصاء الى المؤتمرات الاجنبية .

وتتفق كل عام اربعة وخمسين الف فرنك على الدائرة الوطنية لتجارة الخارجية وستة وستين الفا الى مدرسة التجارة ومئة وعشرين الفا الى مدرسة التجارة المالية وحمة وثلاثين الفا الى الدروس المالية وسبعة واربعين الى دور البورصة وثلاثين الفا الى الاوضاع والأعمال المفيدة للتجارة .

وتتولى غرفة التجارة الجارية ادارة كل من مدرسة العالمة التجارية العالية التي أنشئت سنة ١٨٨١ وموازنتها ٥٢٧ الف فرنك ومدرسة التجارة العالية التي أنشئت سنة ١٨٢٥ وموازنتها ( ٥١٠ ) آلاف فرنك ومدرسة التجارة التي أسست عام ١٨٦٣

وموازنتها ٢٣٥ آلب فرنك ونحت حماية غرفة تجارة بلوز الجبلية التجارية لتعليم اللجنة  
الاجبية وجمعية الترويج في اصدار الاموال التجارية الفرنسية وقد استأجر (١٨٨)

\*\*\*

ذكرنا اوضاع الغرف الفرنسية عامة والغرفة البلوزية خاصة ونبحث الآن في اوضاع  
الغرف التجارية في البلاد العثمانية والملك البيان :

ففي التمرار الصادر عام ١٢٩٣ خاليف جمعيات وراعية وتجارية مؤلف من اربعة  
وعشرين عضواً في السطنتينية واثني عشر عضواً في حوامر الولايات وثلاثة اعضاء  
في مراكز المصريات واربعة اعضاء في مراكز الافضية ومن الشروط الاحادية  
النظامية ان يكون الاعضاء الذين يتوطنون في القسم التجاري من التجار والاعضاء الذين  
يتوطنون في القسم الزراعي من الزراع وان تكون الغرف ملحقة ومرتبطة بها يعض  
وان تكون غرف الولايات تابعة لسلطة القارة مباشرة وكانت الغاية من كل هذا  
تسليم المصارف سبباً ادارياً بحيث تكون مرتبطة بالحكومة ارنشاطاً موثقاً غير ان هذا  
التصديق الذي لم يتحقق في رسده الى الوسط والاحوال لم يخرق قط اثمرة المطلوبة . وفي  
اليوم السادس من صفر عام ١٢٩٧ اي بعد اربعة ايام اعلن النظام الاساسي لغرفة  
السطنتينية وفي العشرين من رمضان عام ١٢٩٨ الموافق لثلاث من آب ١٣٩٨  
اعلن النظام الاساسي لغرفة تجارة وصادر في هذا التاريخ قوانين قصص بتأسيس غرف  
صناعية وتجارية على حدة .

وكان اعلان النظام الاساسي لغرف التجارة باسم « النظام الاساسي لغرفة دار المعادة  
التجارية » ولم تكن الحكومة نظاماً حاداً تعرف الولايات التجارية . ولم يعل سر نسبة  
هذا النظام الى غرفة السطنتينية التي لم يكن مستحيلاً درج الاحكام والمبادئ المتعلقة  
بغرفة السطنتينية التجارية في النظام العام لغرف التجارة .

ولم يمنع هذه الحال تأسيس الغرف في الولايات بل ان هذه حدثت حذو استنبول  
واشأت غرفة قيسية في غرفة العاصمة . وقرر شوري الدولة ان تطبق غرف المحفقات  
وضمها واطلقا في غرفة الاسكندرية وان يرأب مؤلفو الملكية الغرف ويلاحظوا بما يكفل  
حسين ادارتها وبقائها واه اليه بالولاية انما الغرف في ولايتها لايجاد الاسباب التي توصل  
الى ترقية التجارة الاعلية وانها ( الغرف التجارية ) مرتبطة بنظارة التجارة وان لها الحق

بمراجعة النظرة اذا دعت الحاجة. ولمع كل هذا الى جعل الايجاب واتخذت ايضا بعض قراراتها مستجري على غرف الولايات والاتفية من الامتيازات

ولقد تأسست غرف زراعية في بعض الجهات ولم توالس في اكارها ولم يوالس غرف صناعية مطلقا ولذلك طلت نظارة التجارة ان تقوم غرف التجارة باعمال الغرف الزراعية والصناعية وواجباتها. وقرر مجلس الوكلاء قبول هذا الطلب واقدم مرادة مائة في السابع والعشرين من جمادى الآخرة لعام ١٣٠٦ وعلى اثره انشاء غرف الزراعة والمعادن عن تأسيس الغرف الصناعية دعيت الغرف التجارية (غرف التجارة والزراعة والصناعة) ولكن من الملاحظ ان اغلب غرف زراعية على حدة لان المنصر الميوي في بلادها هو ولا شك الزراعة. وينسب لغرف التجارة ان تقوم باعمال غرف الصناعات ولا بأس بتزجدها لان الصناعات في بلادنا اقرب الى المنصر منها الى الزراعة.

خصي النظام الاساسي لغرف التوسطية التجارية ان تكون مكوّنة من اربعة وعشرين عضواً .

وشروط العضوية اولا ان يكون المنتخب افتح الحاء اهلهما الاثني من عمره ثانيا ان يكون من فصول التجارة لا اقل من خمس سنين غير منهم بمجدة او جنابة ولا مجلس (الا اذا استرجع اعتبره بعد الافلاس وان يكون من ذوي الشرف والامانة . وتجري الانتخابات بالاكثرية الخفية . وعدد تساوي الآراء يرجع الاكثر سناً ولا يجوز انتخاب عضوين من شركة واحدة . وولاية الانتخاب تتألف من عشرين منتخب اولي (يفتح الحاء) عشرة نظير نظارة التجارة والزراعة الآتية نظارة التجارة والثالثة عشرة يتسم التجار فيجمعون تحت رئاسة نظارة التجارة احدى الولايات تحت رئاسة اولي والاخرى تحت رئاسة المنصرين وسبع الاقلية تحت رئاسة القائمتين ا . واعضاء العروة يتنجبون من بينهم رئيساً اول ورئيساً ثانياً لاكثرية المطلقة ويعرضون هذا الانتخاب الى التجارة تجيزه .

عدة العضوية (ولقد استعمل المللون في هذا العام خاصة لطيفة الاعضاء على ان عضوية عروة التجارة ليست وظيفية من الوظائف الثلاثة اعوام ولم يكن يجوز ان يتخرج اكلون الثاني لعام ٣٠٥ تجديد انتخاب العضو قبل مرور سنة من انقضاء عضويته السابقة ولكن المادة المنقحة سبب هذا التاريخ جويت تجديد انتخاب العضو عقب انقضاء مدته . ومن لا يجسر المثلث مدة ستة اشهر يتجره مستقراً واذا توفي احد الاعضاء او استقال

أوحكم عليه بمخافة الرجعة تشعب لجنة الاستعاب غيره عند حلول اول اجتماعها ويتم  
العضو الجديد لمدة الثلثة سنة . وبك واجبات العرفة التي ذكرها النظام الاساسي  
وهي اطلاق المواد الآتية رأساً وتحويلها الى نقارة الزراعة والتجارة

(١) وسائل ترقية الصناعات

(٢) ما يجب على النظارة القيام به من الاصلاح والتطوير .

(٣) الامور التي من شأنها ترقية التجارة : تعارف التجار ، الاشغال العامة ( الامور  
العمرانية والتعليم ) ، الراسي والملاحة سبل الانهر ، البريد ، اسلاك البرق ، السكك  
الحديدية ، فتح الطرق والذوارج ، تأسيس دور البيورصة ، اصدار الجرائد التجارية .  
وفي النظام صراحة بان العرف . حظية بالحدائق سجلات وقيد . تنظرة لكل ماله  
خلافة بالاحتمال التجارية من الاموال والمكوكات والاسهام وما يقضي به نص القانون  
الزام العرف بالاسامة من اسئلة النظارة تويده اجوبتها هذه السجلات والتقارير موقفة  
عليها مختر العرفة

وشرفة التجارة الحق في وضع النظام الداخلي كما هو مصرح في احده مواد  
النظام القديم من نظام عام ١٨٢١ القراسوي وقد عملت بموجب هذا الحق ومنعت  
النظام الداخلي الا انبسطت الى الدوائر الايجابية ثم قرنته بأرادة سنية بلا ضرورة  
نظامية .

\*\*\*

يعتبر النظام الداخلي عرفة التجارة مصدر الاجراء التي تنهل بالنظارة التجارة عن  
التجارة والتجار والصلة بين الحكومة والتجار في الاعمال التي تجري بينهما  
والواجبات الاساسية على العرفة في البحث والتنقيب عن المصالح التجارية والصناعية  
والوسائل التي تؤدي الى ترقية الصناعة والتجارة والتتبع بها وعن العوائق التي تقول  
دورها لتسهيها وبإصلاح الحكومة بآثاره عليه العرف من نتائج البحث والتحقيق والعرف الحق  
باجراء الامور الآتية عدا من الواجبات التي سبق ذكرها آنفاً والتي ذكرت في  
النظام الاساسي :

اولاً - تدعيم العرف الضريبة التاجر وسحبها الصلوات ( البنوك ) والملاهي ليعملوا  
استخدام في دفاتر العرف الخاصة والمعمرة تملن بنشرات عامة او في الجرائد .  
الثانياً - جعل دفتر التاجر ( المسجلة ) يتولىهم عندهما ، وقد دعواهم وفلاسيم

واسمهم الاعتبار التجاري (بعد الإفلاس) وإذا حكم على أحدهم خطأ وانهايا  
ببضعة ارجحية يسجل أيضاً هذا الحكم في دفتر الخاص لهذه الوقائع .

ثالثاً - تصدق محام الكفالات وأوراق الشهادات والشكوك برومفدرة الكفلاء  
فيما يتعلق بالأمور التجارية .

رابعاً - تستجيب من محام الأرباح وبواسطة نظارة التجارة أوراق اقلية الحصة  
المرتبطة التي تنظم بحق التجار وصحاب الشوك والمعامل لعدم تأديتهم بالبنويات  
والسندات المحررة للأمر والسفاح الموقعة بتواقيعهم .

خامساً - تستجيب بصفة دفتر خاص عين الحكيم والمقود التجارية والصرافية  
والجارية والصناعية والعمارية المتعددة خارج الغرفة عند طلب المخرجين المتعاقدين .

سادساً - لغرفة التجارة الحق في ابداء ملاحظاتها في تجديد قانون التجارة  
وتصحيحه والتطورات التي لها علاقة بحكام التجارة وفي تأسيس غرف التجارة في الولايات  
ودور البورصة وتوظيف الدلائل وكلاء الكابيو " ومن تدرت الدلة وقوانين  
لها ولها من الامور التجارية التي يجب ان يكون لها تعرفات وظلمات وفي البنوك  
والاعمال العمارية .

فصل المواد الموردة في ٧ المحرم لعام ١٢٩٩ او ٨ تشرين الثاني لعام ١٣١٧ المذبة لتنظيم  
العامل للغرف التجارية بان تنظم الغرف التجارية أوراق الشهادات وكفالات التي  
تقدم الى الدوائر الرسمية والمحاكم التجارية والجنوقية باسم التجار وان ترسل الى محل  
الزيادة مأموراً بتدبيره ليحضر الحجر الزائدة الاموال وتقدير القيم من قبل الخبراء  
اذا كان ذلك بقرار من المحكمة . ومن جهة ماقتضيه المواد المذكورة الزام الدلائل  
وبواسطة احماسرة التجارة تسجيل اسمائهم بصفة الغرفة التجارية وان يأخذوا منها  
تذاكر بجرأ صناعتهم وان لا يقبل في الزايدات والاشافصات للدوائر الاميرية الا  
التجار والدلائل الذين يقدم شهادات بانهم مسجلون بصفة دفاتر الغرف التجارية وان  
يكون تصدير محامف دفاتر التجار ووضع نشارة اصح اعليها من قبل الغرف - وقد  
أعيد بعد ذلك حق كتابة سمائهم دفاتر التجار ووضع اشارة (صح) الى محرر المداولات  
كما في السابق . والشع الذي ذكره في المادة الاخيرة لم يراجع الا قليلاً .

\*\*\*

(١) الوكالات او الأوضاع التي تشتمل بميادة الاسهام والأوراق النقدية والحوالات

سبق ان اعضاء غرفة التجارة الاستيمورية اربعة وعشرون وذلك عنقضى النظام  
الاصلي . واما تأليف غرف التجارة له الولايات من اثني عشر خطوة وفي الاولية  
من ستة اعضاء والاقتية من الثلاثة فهو من أحكام المقررات واهناء الغرفة يجب ان  
يكونوا من تجار احد العليتين : الاولى والثانية المسجلة اسمائهم في غرفة التجارة ويجوز  
اعطاهم العداوية من التجار الوطنيين والاجانب بقى السواء متى تحقق لهم المسجلون  
في الغرفة . والصف الاول من التجار المسجلة اسمائهم في دفتر الغرفة هم اصحاب المصارف  
وهؤلاء يدفعون للرفة خمس ايات كل سنة . والصف الثاني من التجار المسجلة  
اسمائهم في الرفة هم الذين يؤدون ثلاث ليرات سنوية والصف الثالث منهم يدفعون  
ثلاث ليرات واحدة عن بدلات الاشتراك<sup>(١)</sup> والشركة المدين علم توقيع واحد  
يتمرون تاجراً واحداً . والتجار يجلون اولاً اسماءهم في دفتر الرفة ثم يتمرون من  
اسد الاصناف الارعة بقرار من الاعضاء وبحق للاعضاء المسجلة اسمائهم في الصنفين  
الاول والثاني ان يختاروا اعضاء غرفة التجارة كما ان الاعضاء الموقنين في الحاكم التجارية  
ولتجارة والمقررين لبعض العداوية والاشخاص الذين يفتنون الفئات التجارية يجب  
ان يكونوا من الصنفين المذكورين

### (المواد المدبلة)

تجتمع اعضاء غرف التجارة مرة في الاسوع واذا اقتضت الحال يقدون اجتماعات  
غير عادية بدعوة من الرئيس او اغلب كثنان من ستة اعضاء وبمداصب الرئيسين  
الاول والثاني ينتخب الاعضاء من بينهم باكرية الاصوات مشاورين اولاً وثانياً  
للسنة واماياً كلاً للمستدوق . وساعدا هذا يجوز ان يكون للرفة أمين صندوق بكفالة  
وكعبة للركة<sup>(٢)</sup> واللة السوية وسوام من الموظفين والمختصين وشجرة مذكرات

(١) الغرف التجارية العملة صدر جرائد ومجلات اقتصادية واحصائية وتقوم  
بالعمل كجزء من جميع التجار بل ان المصالح التجارية قائمة عليها وذلك يجوز ان ينقل بدل  
الاشتراك عن التبعة التي تدفع الى تلك الغرف ولعل اصل استعمال هذا التعبير ( بدلات  
الاشتراك ) السمر عن هذه المصالح الحقيقية في غير البلاد العثمانية ومعلقها للوهومة في هذه  
البلاد المشكورة الخط

(٢) وكان لنا العربية لا خطها من الوثانية فلا تذكر في نظمات الحكومة  
والمعتول ان تجرى معاملات الغرف التجارية بالالسة الاهلية ولكي لا اصدق الا ان

الغرفة بحسب ما تقتضيه أعمالها اليومية وقبل انقضاء الجلسة تنظم الغرفة بومبيه المذاكرات عن الاجتماع القادم . وعلى الرئيس إعلاء الاعضاء كتابة بابام الاجتماع . ولا تعزم التقارير الا اذا حضر الجلسة بناء على حضوره او امكن تموز المذاكرات اذا اجتمع اقل من ذلك ونكتب الآراء والملاحظات التي يذكرها الاعضاء في اوراق الدعوة لجلسة القادمة والاعضاء الذين لا يحضرون تلقائياً ان يقرروا رأياً من هذه الآراء ويلفوه الى الغرفة كتابة وانما ان يحضروا لجلسة معينة في مهمة الدعوة ويعربوا عن آرائهم الذاتية واذا حالقوا في اجوبتهم الكتابية آراء الاعضاء ولم يحضروا او لم يقرروا لم يجوبوا الدعوة كتابة ولم يحضروا الجلسة بناء على تعرض الغرفة عن آرائهم ويبره التوار ولم يبلغ عدد الاعضاء المتدار المعين .

والغرفة الحق في تعيين لجان مواثقة من غير الاعضاء لتفحص في بعض المسائل ولا يجوز ان يتجاوز عدد اعضاء هذه اللجان السنة وتنتدب الغرف احد اعضائها لينضم الى اللجنة ويوم بوضع لائحة تفحص نتائج البحث عن المادة المحولة الى اللجنة .  
 والرئيس الحق في تاليف لجنة للبحث في المواد الجديدة بالاقول للجنة الى الرئيس تؤلف من ثلاثة رجال يتحصن الاعضاء ويقضي الاعضاء الاساسي ان تكون مداخيل الغرف التجارية عبارة عن بدلات الاستراكت التي يفتها بالتجار وبعض الرسوم ( ولم يذكر صاحب اتفاقية هذه الرسوم ) وما زاد على ثلثات الغرفة من المداخيل يجوز اتفادها بقرار الغرفة وادن الحكومة معاكلي اشاء مدارس وجراندتجارية : ولكن يرصد منه مبلغ لا يقل عن مئتي ليرة لاجل اهل طارفة . والغرفة مكلفة بتنظيم ميزانيتها لآخر كل سنة .

وبعد اعرب نص احدى المواد الانتهاية :

( تعرض الرافعات التجارية على اطلاق مراحم ( 19 ) الحكمة استوائ للوحي الاحترامات الصناعية التي يجرعها منافع عامة .

\*\*\*

الدهاء الذي افسد مدارس الحكومة — بل وكثيراً من المدارس الاهلية — يفسد الغرف والائدية التجارية والسياسة التركية المحضة التي تفادي الغاية الاولى من المدارس في سبيل تدريك الامم تفادي بكل فائدة او ثمرة ولا تسحق لغرف باجراء معاملاتهما ومحاوراتها بالعربية .

ان النظام الاساسي والداخلي لفرقة التجارة المعدلين بمقررات من شورى الدولة لاسيما تطبيق موادها على الولايات محتاجان الى تعديل مهم يجب ادخاله عليهما :  
 اولاً : ان النظام الاساسي لغرف التجارة مختصر كثيراً وخاص بالعاصمة وثانياً  
 ان كثيراً من مواد النظام الداخلي يجب ادخالها في النظام الاساسي ولقد شك بحد طرح  
 النظامين المذكورين ومراجعة آراء الغرف التجارية في العاصمة والولايات وتدقيق  
 النظمات الادوية ثم بعد ذلك يجب على نظارة التجارة من لائحة قانونية لتعرض على  
 مجلس الامة في اجتماع القادم .

ولاشك ان القوائد التي تنجم عن اداء الغرف التجارية على اساس الحقوق والواجبات  
 وتسيبها بحيث تكون ممثلة للتعبار وتارة عنهم تكون طيبة . وبعد قبول مجلسي الامة  
 والاعيان اللائحة المذكورة واقترانها بزيادة سنية بحسب الشروع باكملها دون تأخير  
 ومن الضروري اعطاء حق وضع النظام الداخلي للغرف نفسها بشرط ان لا يكون مناقضاً  
 للنظام الاساسي ويجب ان تسجل الفرقة في نظارة التجارة .

ان تعريف الغرف التجارية المذكور في النظام الداخلي ليس بتعريف يضمن كرامتها  
 وذلك من الضروري ادخال قيد يضمن ان الغرف المذكورة حق الدفاع عن المصالح  
 التجارية وحياتها وبذلك فقط تكون مكانة هذه الاوضاع .

ويجب تأسيس غرف تجارية في كل حضرة من حواضر الولايات كما هي الحال في  
 فرنسا وان يكون تأسيسها في مراكز الولاية والاقضية غير محتم وادارتها التجارية او  
 الحكومة تأسيسها في الولاية او الاقضية يجب ان يكون ذلك بموافقة الحاكم التجارية  
 في مراكز الولايات والولاية والاقضية او موافقة الغرف التجارية في مراكز الولايات  
 او الولاية .

ويجب اعطاه الرخصة تأسيس الفرقة من قبل الولاية واعلام نظارة التجارة موافقة  
 اسفل . ولا حاجة بحسب النظام الحالي لتعديل القاب الاعضاء من قبل الحكومة ويجب ان  
 تبقى الحال كما هي اليوم ولا يرى ايضاً ان يتوقف انتخاب الرئيس على اجازة الولاية والمتصرفين  
 والاعضاء من قبل يشترط على الرئيس الذي ينتخب ان يكون من الوطنيين .

والاعضاء المراسين في بلادنا ايضاً شأن كبير ولقد يجب ان يكون للفرقة اعضاء  
 مراسلون من البلدة التي اُسست فيها الفرقة وهي تتعجبهم ويجب ان يحضروا الجلسات  
 ويستفاه بأرائهم في بعض المسائل كما انه من الضروري ان يكون للفرقة اعضاء مراسلون

في الولايات والبلاد الأجنبية . ويجب أيضاً توسيع حق الانتخاب وإعطائه لكث من التجار والصناع الذين يؤدون رسوم التمتع وتمتلك هذا المبدأ بحسب العدول عن القادة التي تقضي بأن يكون تعيين النصف من أعضاء لجنة الانتخاب من قبل الحكومة والنصف الآخر من قبل التجار وان يكون حق الانتخاب أعضوية مشروطاً بالأحوال الآتية .  
ان يكون المرشح للانتخاب عملياً منذ مدة معينة في البلدة التي تقام فيها العرفة مستقبلاً خلال هذه المدة بصناعة أو تجارة ( بكل ما تشتمل هاتين الكلمتين من مراب الأعمال )  
ومن الذين يؤدون صريفة التمتع ومن ذوي الشرف والاحترام .

أما مسألة الجنسية العنصرية فقد سبق ان عفا الشرط عن مصرح في القانون الفرنسي ولكنه مرعي في الانتخابات وأما بدلاً من شرط التسمية العنصرية على الأعضاء فتمهم الأجنبي ومنهم العماني في السوا . ويجب ان تشمل العرف على هذا الحال الى حين لاسيما وان التجار الأجانب المتمين في بلادهم لمدة طويلة قد درسوا شؤون بلادنا حق الدراسة واذا استفادوا ذلك مقدرتهم العقلية وسعة اطلاعهم ووفرة بحكمه . تبين لنا انه يستفاد منهم اذا كان بين أعضاء عرفنا التجارية نقلاً يشترط على اولئك الأعضاء الاجاب اقامتهم في بلادهم مدة لا تقل عن عشرين مستقلاً خلالها بالتجارة .

حاء في نظام غرف التجارة ان لما الحق في انشاء مدارس وجرائد تجارية ويجب ان يكون لها الحق ايضاً بتأسيس غير ذلك من الاوضاع التجارية وان تتعهد ( اذا رغبت ) القيام بالأمور العمرانية الى طريق الامتياز ولكن الواجب ان تكون خاصة للشرط التي تشترط على غيرها من اصحاب الامتيازات .

ولا يمكن عرفنا التجارية ان تقوم بالأعمال التي تؤول الى تربية تجارنا ما لم تتوفر في ميزانيتها المدامير والامان بمحاذاة الحاضرة نصفي بان تكون مداخيلها تكاد لاتساوي النفقات الجارية السنوية مما لا يبرز الرضا عليه اهدأ .

فيجب لتسيير الشركات الانونيم الى درجات معينة وازامتها تأدية مقادير متروكة سنوية تعين بحسب هذه الدرجات . ويجب ان تحرر درجات تجار بقدر ما يدفعون من ضرائب التمتع لاجرد رأي العرف وتقديرها . ومن التلزم الازار تسجيل اشجار اصحاب هذه الشركات كافة وازامهم تأدية الصريفة السنوية .

\*\*\*

لم يحصل أحد الى هنا المهدي ان الغرف التجارية قامت منذ تأسيسها بمشروع واسع  
 محكمة التجارة في هذه البلاد . ولقد ثبت هذه الغرف حينئذ من الزمن ثم جاءت تظهر  
 في مظهر الحياة ثم اقلت بعد الشروق الاول لا تطلع بمتده او يناد بعضها بمد طول القروب  
 ولم تكن المماثلة في الغالب الاعارة عن تسويد القرباس او ابداء بعض الآراء التي لم  
 يلتفت اليها . ولم تلتفت الغرف التجارية الى انشاء مدارس او صحف تجارية البتة .  
 ولا تلتفت بعمه هذا الاعمال على الغرف التجارية بل على الحكومة السابقة . ولقد سبق ان  
 بعض الغرف التجارية طلبت مراراً عديدة اصلاح الاصول الرسمية وتسهيل  
 اصلاح التجارة دون ان تنجاز الى طلب انشاء اوضاع جديدة ولم تثر هذه  
 المراجعات قط .

ولما ليس التجار من الاستفادة من الغرف التجارية تحلوا عنها ولم يعودوا يؤمنون ابوابها  
 وقطعوا عبا ورائهم الشوية وما يدنا الى درجة ارتباط التجار بغرفتهم هذه مداخيل  
 غرفة التسطنطية قبل عشر سنين فلها كانت في ذلك الحين تسلي مداخيل اليوم .  
 هذه الاحوال من جهة وكوئت التخاب الاعضاء لغرفة التجارة في العاصمة لم يكن  
 كما وضعه القانون بل كان يد نظارة النافعة تمنح العضوية من تشاء على نحو ما كانت  
 تجري القاعدة في الاحسان الرتب والمناصب من جهة اخرى كل هذا وذاك ليس من  
 الامور التي تتراج اليها نفوس العار او تعطين يديها قلوبهم لغرفة التجارة .  
 التجار اكثر واسرع من جماع طبقات الامة معرفة وشعوراً بالانقلاب الكبير الذي  
 يسري الى شؤونا العامة . ومع ذلك على حياة حرة التجارة قلقة بتوطيد دعائم الامن  
 ومنى لجان جمهور التجار الى ان مصالحهم الاصلية مصونة بمجرد بنا الاتحاد عليهم بحيث  
 لا يبادرون بمطلب ذرة من واجباتهم ومن الواجب على الغرف ان تطلب من الحكومة  
 تجد ومضاهي تعديل نظام الغرف وتعديله وان تبحث بحثاً مدققاً في ضروريات التجارة  
 وتواقفها في اعمال التي تنسب اليها وتدفع بآرائها وملاحظتها الى نظارة التجارة وان  
 توجه ملاحظاتها الى انشاء المدارس والفنادق التجارية والبريد والبلدية التي تكفل توسيع  
 دائرة العمل ارباب التجارة . كل ذلك حقيق بالفائدة ولا شك ان الاعمال المعروفة  
 في هذا السيل يمكن بالجماع  
 ويجب ان تكون غرفة التسطنطية التجارية نموذجاً لسائر الغرف وان تدفن

المنعكث الماضية<sup>١١</sup> فعملها قسماً سياسياً يجب ان تحدد هذه العرفة بغية الاكثار وتدخل الاصلاح الحقيقي الذي يجتهدتها الفرنسية وغير منكر ان هذه الجمعية التجارية الوحيدة في البلاد العثمانية لا تفي بالحاجة بخالاتها التي لا تتجاوز المئودين وقرانها المترجمة بل يجب على غرفة التسطنطية ان تفتد بحلة عرفة التجارة الفردية مثلاً وتقوم بحوها فتنشي على منوالها جمعية تجار ينالهم لاجار التجارة الداخلية والخارجية البلدية المييدة والمؤسسات الاساسية فاذا لم تفر غرفة التسطنطية بهذه الاعمال ولم تفت بالانكار العفالة على رقي صحيح لانتال مكانه ارفع من مكانها في دورها السابق .

انا التجار المسجلة اسماءهم في دفتر غرفة التسطنطية هم (٤٧) من الصنف الاول و (١٠٧) من الثاني و (٢٤٠) من الثالث و (٥٠) من الرابع وقد يوجد بين تجار الصنفين الثالث والرابع من يجب ان ينظموا بين تجار الصنفين الاول والثاني وبين التجار الذين لم يسجلوا اسماءهم في العرفة كثير يحددهم الانتظام في احدى الدرجات الاربع . والامل وطيد بترقي مداخيل العرفة ولو بقيت اصول تصنيف درجات التجار على حالتها الخائرة .

وسبق مداخيل غرفة التسطنطية وعدعا (ماعدا مداخيل حردتها وفتانتها) ١٧٥٠٣٢٦ فرنساً صحيحاً تنفق في مقابلة ذلك ٤٣٥٣٣ فرنساً لكي رواتب موظفيها و ٢١٧٣٩ فرنساً على النفقات المنفردة و ٢١٦٠٠٠ على اجور دار ونحوه . فالنفقات الادارية وحدها تتجاوز دخل العرفة ولا يفتق على المشاريع الناقمة من مداخيل ابارة واحدة وما حلة عرف التجارة في الولايات باشق للصدر وادفي للاماني من غرفة التسطنطية وقد رجبت ان اعرف عدد غرف التجارة في الولايات والايوية والاقضية من القيد الرسمية فاذا رأيت<sup>١٢</sup> .

وأبني امام كبة نستحق العجب : في بلاد امثله وسمسون غرفة تجارة لكي ان نامة عرف التجارة في فرنسا لا تتجاوز المئة والعشرين . وبما اني اعتبر الغالب من هذه العرفة المييدة في الدوائر حراً على ورق لا اصدق ان الفهرس الذي نقل منه متفاناً للصححة<sup>١٣</sup> .

(١) يظهر ان الكتاب يحدد بالاعتناء التفائيد القديمة (٢) فهرس عرف التجارة في البلاد العثمانية

والاحاطب في بعض المراكز التجارية العثمانية غرف تجارية فني التسطيطية غرف تجارة انكليزية وفرنسية ويطليانية وعسرية والمالية ويونانية ولكل واحدة منها نظام داخلي والفرع الانكليزية والفرنسية يجلسان بلسان قومهما . أسست غرفة التجارة الانكليزية عام ١٨٤٧ ولها رئيس وثاني اعضاء وعضوان خارجيان وعضوا شرف وكان امين صندوق واربعة كنية شرف في سلانك وازوير ومنستر ولندن ولهذه الغرفة مراسلون في سلانك وازوير ومنستر ولندن والولايات السمانية . ولها مجلة يصح حجمها ستاً وثلاثين صفحة كرسها جامعة لثقافات بين التجارة الانكليزية العثمانية والاخبار والاحياء .

وفي ازوير ايضاً غرفة تجارة انكليزية .

ويشترط في عضوية الغرفة التجارية الانكليزية الاشتغال بالتجارة او بالصناعة او الشؤون المالية ويشترط على العضو ان يكون انكليزياً او من وكلاء العمل الانكليزية في البلاد العثمانية .

ورئيس الشرف لعرفة التجارة الفرنسية هو قنصل فرنسا العام ولها لجنة ادارية مؤلفة من رئيس وكناب واربعة عشر عضواً ولها اعضاء مراسلون في فرنسا ولجنة مؤلفة من تسعة اشخاص في حناق قلعة ولجنة اخرى مؤلفة من تسعة عشر شخصاً في بورصة ولها مراسلون في سبعين بلداً داخل البلاد وفي الخارج لها من يجارها في روسيا وفارس ورومانيا والصرب واليونان .

وتصدر هذه الغرفة شهرياً مجلة في سبعين اوثنتين صفحة منذ اثنى عشرين مجلة بلا انفصال . وتدعى هذه المجلة مجلة الشرق التجارية . وهي جامعة لثقافات والاخبار المقيدة الغاية واب التمتى ان تكون مكانة غرفتنا التجارية الى منزلة غرفتي التجارة الفرنسية والانكليزية وان تتقدم جربدها تقدم الجرائد اليومية .

طالبين النهرين : تهريب ز . مخ .